عرض كتاب

إغاثة الأمة بكشف الغمّة[1]

(أو تاريخ المجاعات في مصر)

المؤلف : تقي الدين أحمد بن علي المقريزي

المقدم : د . بدر الدين السباعي .

المحقق : الأستاذ عبد النافع طليمات .

الناشر : دار ابن الوليد ـ حمص[2] . السنة : ١٩٥٦م .

إذا كان ابن خلدون (٧٢٣ ـ ٨٠٨هـ = ١٣٣٢ ـ ١٤٠٦م) سبق كلاً من آدم سميث (١٧٢٣ ـ ١٧٩٠م) وريكاردو (١٧٧٢ ـ ١٨٢٣م) ، واستحق أن ينتزع لقب « أبي الاقتصاد » في نظر البعض ، فلا شك أن المقريزي (١٣٦٤ ـ ١٤٤١م) ، بسبقه لأصحاب النظرية الكمية في النقد ، وكان رائدهم جان بودان Jean Bodin الفرنسي (١٥٣٠ ـ ١٥٩٦م) ، استحق لقب « أبي النقود » . ولعله أول من تكلم عن أثر السياسة النقدية في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية (التضخم والأسعار) ، وأول من ربط بين السياسة النقدية والتقلبات الاقتصادية fluctuations économiques (الأزمات والمجاعات) . ولم تتوقف نظريته علىٰ الأفق الاقتصادي فحسب ، بل صاغ شروحه الأولىٰ للظواهر النقدية ضمن إطار سياسي واقتصادي واجتماعي ونفسي وأخلاقي شامل .

---

(١) منشور في مجلة الاقتصاد ، دمشق ، العدد ١٧٣ ، حزيران ١٩٧٨م ، ص٨٧ ـ ٩٦ .

(٢) نشره أيضاً محمد مصطفىٰ زيادة ، وجمال الدين الشيال ، القاهرة ، ١٩٤٠م .

وربما كان من المفيد أن نقارن أفكاره بأفكار نيقولا أوريم Nicolas Oresme الفرنسي (١٣٢٠ ـ ١٣٨٢م) الذي كتب مؤلفاً عن النقود : أصلها وطبيعتها واختلافها (تغيرها) .

De l'origne, nature et mutation des monnaies

المؤلف :

المقريزي (نسبة إلىٰ حارة المقارزة في بعلبك ، بلد أبيه وجده) مؤرخ كبير ذو نزعة اقتصادية نقدية ، ولد في عام ٧٦٦هـ = ١٣٦٤م وتوفي في عام ٨٤٥هـ = ١٤٤١م في القاهرة عن عمر ناهز الثمانين . اهتم بالتعرف علىٰ أعلام عصره للتلقي عنهم وتوسيع معارفه . عاصر دولة المماليك البحرية التي امتد حكمها في مصر مائة وستة وثلاثين عاماً (٦٤٨ ـ ٧٨٤هـ) ودولة المماليك البرجية التي دام حكمها مائة وتسعة وثلاثين عاماً (٧٨٤ ـ ٩٢٣هـ) .

يقول المقريزي في خططه ٢/ ٢١٤ : « وصارت المماليك السلطانية أرذل الناس وأدناهم وأخسهم قدراً وأشحهم نفساً ، وأجهلهم بأمر الدنيا ، وأكثرهم إعراضاً عن الدين . ما فيهم إلا من هو أزنىٰ من قرد ، وألصّ من فأرة ، وأفسد من ذئب . لا جرم أن خربت أرض مصر والشام من حيث يصب النيل إلىٰ مجرىٰ الفرات ، بسوء إيالة الحكام (= اختيارهم للولاة) ، وشدة عبث الولاة ، وسوء تصرف أولي الأمر » . . .

ولي المقريزي حسبة القاهرة والوجه البحري عدة مرات ، فكان يشرف علىٰ الأسواق وأحوال التجار والباعة والحمالين ، ويحرص علىٰ مراقبة دار العيار التي تعير فيها المكاييل والموازين .

رحل إلىٰ دمشق ، وأقام فيها عشر سنوات ، وتولىٰ عدداً من الوظائف الإدارية والتدريسية والقضائية . ثم عاد إلىٰ القاهرة ليتفرغ للبحث

والكتابة ، ولتكون مؤلفاته مرجعاً كبيراً في تاريخ مصر السياسي والاجتماعي والاقتصادي .

من مؤلفاته :

ـ إغاثة الأمة بكشف الغمة .

ـ شذور العقود في ذكر النقود : وهي رسالة في ٣٠ صفحة كتبها لتكون فصلاً من فصول كتابه « إغاثة الأمة » ، ثم جعلها بعد ذلك كتاباً مستقلاً .

ـ المكاييل والموازين الشرعية : منها نسخة في ليدن ، وأخرىٰ في دار الكتب المصرية (١٨ صفحة) .

ـ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار : ويعرف بخطط المقريزي ، ٤ أجزاء .

ـ المقفىٰ أو التاريخ الكبير : وهو تاريخ الأمراء والكبراء الذين حكموا مصر وعاشوا فيها ، ١٦ مجلداً .

ـ عقد جوهر الإسفاط في ملوك مصر والفسطاط .

ـ اتعاظ الحنفا بأخبار الفاطميين الخلفا : وهو تاريخ الدولة الفاطمية منذ نشأتها في المغرب إلىٰ عصر المعز لدين الله .

ـ السلوك لمعرفة دول الملوك : وهو كتاب في تاريخ دولة المماليك في مصر حتىٰ قبيل وفاته ، عدة أجزاء .

ـ دور العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة : ٣ مجلدات .

وكثير غيرها . . .

سبب تأليف الكتاب :

قيل إن السبب الذي دفع المقريزي إلىٰ وضع هذا الكتاب هو فقده وحيدته عام ٨٠٦هـ ، إثر إصابتها بالطاعون الوبيل الذي أعقب إحدى فترات المجاعة الطويلة التي حلت بمصر بين عامي ٧٩٦ ـ ٨٠٨ هـ .

لكن الأرجح أن الذي دفعه إلىٰ تأليف الكتاب هو ما ذكره في مقدمته أنه « لما طال أمد هذا البلاء المبين ، وحلّ فيه بالخلق أنواع العذاب المهين ، ظن كثير من الناس أن هذه المحن لم يكن فيما مضىٰ مثلها ، ولا مرّ في زمن شبهها ، وتجاوزوا الحدّ فقالوا : لا يمكن زوالها (. . .) . وذلك أنهم قوم لا يفقهون ، وبأسباب الحوادث جاهلون ، ومع العوائد (= العادات) واقفون ، ومن روح الله آيسون .

ومن تأمل هذا الحادث من بدايته إلىٰ نهايته ، وعرفه من أوله إلىٰ غايته ، علم أن ما بالناس سوىٰ سوء تدبير الزعماء والحكام ، وغفلتهم عن النظر في مصالح العباد . . . إلا أن ذلك يحتاج إلىٰ إيضاح وبيان . . . فعزمت علىٰ ذكر الأسباب . . . وكيف تمادىٰ بالبلاد والعباد هذا المصاب . . . راجياً من الله سبحانه أن يوفق من أسند إليه أمور عباده ، وملّكه مقاليد أرضه وبلاده ، إلىٰ ما فيه سداد الأمور ، وصلاح الجمهور ، إذ الأمور كلها وجلّها ، إذا عرفت أسبابها ، سهل علىٰ الخبير صلاحها » .

الكتاب :

كتب المقريزي كتابه هذا في عام ٨٠٨هـ . بدأ فيه بسرد المجاعات التي نزلت بمصر قبل الإسلام وبعده ، أي منذ أقدم العصور حتىٰ سنة ٨٠٨ هـ . وذكر ما يقرب من عشرين مجاعة ، خمس منها قبل الإسلام ،

وخمس عشرة بعده . إن هذه إلا أمثلة توسع بها كلما اقترب من عصره .

ثم انتقل إلىٰ ذكر الأسباب (آفات سماوية، فساد إداري، خلل نقدي).

يقع الكتاب في ٨٧ صفحة ، عدا مقدمة الدكتور السباعي ٢٧ صفحة ، موزع علىٰ :

- مقدمة : صفحتين .

- وفصل تمهيدي : صفحتين .

- وفصل موسع في تصوير عدد من المجاعات التي حلت بمصر : ٣٤ صفحة .

- وفصل في بيان أسبابها : ٢٢ صفحة .

- وفصل للتوسع في المشكلة النقدية : ١٠ صفحات .

- وفصل في بيان آثار التضخم علىٰ الفئات الاجتماعية : ٤ صفحات .

- وفصل في ذكر نبذ من أسعار ذلك الزمان : ٤ صفحات .

- وفصل في بيان العلاج وسبيل الخلاص (اصلاح السياسة النقدية): صفحتين.

- وفصل ختامي في بيان محاسن هذا العلاج المقترح والتدبير الواجب اتخاذه (انفراج الضائقة وعودة الرخاء ، أو إغاثة العباد وعمارة البلاد) : ٥ صفحات .

أفكار الكتاب :

تحت هذا العنوان المسجّع « إغاثة الأمة بكشف الغمة » ينطوي كتاب في السياسة والاقتصاد والنقود والتاريخ ، في نظرة شمولية تحتويها مقدمة وثمانية فصول .

يبدأ **الفصل الأول** بذكر قاعدة نفسية تقوم علىٰ ضرورة التمييز بين

الحس والحقيقة من حيث الحكم . ذلك أن الإنسان يتصور في الوهم الحالة المستقبلة خيراً من الحالة الحاضرة ، لأن ملالة الحاضر تزين له حلاوة المستقبل . لذا يبقىٰ الحاضر منقوصاً حقه أبداً ، لأن القليل من شره يرىٰ كثيراً ، فقليل من المشاهدة أرسخ من كثير من الخبر ، ومقاساة اليسير أشق علىٰ النفس من تذكر الخطير .

يتوجه المؤلف إلىٰ من ضاق ذرعاً بحوادث زمنه ، فزعم أن الحوادث والكوارث صعبة عليه ، وأنها بالمقارنة أصعب من تلك التي مضت ، مع أنها في الحقيقة ليست من شدة الزمان، بل من ضعف الصبر وقلة الاحتمال.

ولهذا يذكر المؤلف من أزمات الماضي (الغلوات[1] والمجاعات) ما يتضح به أنها كانت أشد من محن الحاضر بأضعاف مضاعفة ، وإن كانت هذه المحن مشاهدة وتلك خبراً . ويؤكد قبل بيان ذلك أن الماضي المسموع لا يقع في القلب موقع الحاضر المشاهد ، وإن كان الماضي كبيراً والحاضر صغيراً . . .

وفي **الفصل الثاني** يتوسع المؤلف في سرد حكايات المجاعات الكبرىٰ ، ضمن دورات البلاء بين الغلاء والرخاء ، معتمداً علىٰ كتاب إبراهيم بن وصيف شاه في أخبار مصر لما قبل الإسلام .

ويعرج هنا علىٰ ذكر أسباب الغلاء : ارتفاع الأمطار ، والعواصف ، قلة ماء النيل ، الطوفان ، الظلم والهرج[2] ، جدب الأرض، وفساد

---

(١) ربما كان الصواب أن يقول المؤلف بدل « غلوات » « غلاءات » أو « أغلية » ج غلاء : ارتفاع السعر . لأن الغلوات (بفتح الغين واللام) هي الغلاء (بكسر الغين) وهما جمع غلوة (بفتح فسكون) : مقدار رمية سهم ، وتقدر بثلاثمائة ذراع إلىٰ أربعمائة . يقال : غلا السهم : ارتفع في ذهابه وجاوز المدىٰ ، وكذلك الحجر . وكل مرماة من ذلك غلوة . وكله من الارتفاع والتجاوز ، لأن أصل الغلاء الارتفاع ومجاوزة القدر في كل شيء .

(٢) الهرج : الفتنة والاختلاط ، شدة القتل وكثرته .

الزروع، كثرة الدود والفأر والحشرات، النهب، الحروب، الحرائق، تعطيل بعض الأراضي الصالحة للزراعة، انتشار الأمراض والأوبئة. لهذا كله « ينزع »[1] السعر ويعظم الغلاء.

ويصور المجاعة بالغلاء والجدب وهلاك الزروع والأشجار، وفقدان الحبوب والثمار، ونفوق (= موت) الحيوان، واختفاء المواد والأقوات والسلع والأرزاق.

وذكر، قبل الإسلام، غلاء قضىٰ عليه « يوسف » بتنبؤه وخطته وأمانته وعلمه وحسن تدبيره[2]، وغلاء وقع في عهد الطاغية فرعون عبر

---

(١) ربما استعار هذا التعبير من النزع (بسكون الزاي) : قلع الحياة. فلان ينزع نزعاً إذا كان في السياق عند الموت. ويكون معنىٰ ينزع السعر هنا : أي يشتد علىٰ الناس كاشتداد النزع علىٰ المحتضر. أو هو من نزع القوس : جذب وتره بالسهم، مما يدل علىٰ ارتفاع السعر وتوتره. وأياً ما كان الأمر فإن أصل النزع : الجذب والقلع. نزعت الشيء من مكانه نزعاً : قلعته، مما يدل علىٰ انفلات السعر وتحوله عن مستواه الطبيعي.

(٢) يذكر لنا القرآن أن يوسف عليه السلام قد استشير من قبل رسول الملك : ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾ [يوسف : ٤٦ـ٤٩].

ولا يخفىٰ ما في هذه المشورة الاقتصادية من تنبؤ اقتصادي، وخطة سبعية (لسبع سنوات) تركّز علىٰ تخفيض الاستهلاك وزيادة الادخار والمخزون، من أجل الاحتياط للطوارىء : الأخذ من السبع السمان للسبع العجاف. هذه الخصائص (العلم والصدق) جعلت من يوسف وزيراً جمع في عهده بين مهام التخطيط والتموين : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف : ٥٤ ـ ٥٥].

وراجع القصة أيضاً في « العهد القديم »، سفر التكوين، الإصحاح الحادي والأربعين.

عنه القرآن بقوله تعالىٰ : ﴿ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ ﴾[1] [الأعراف : ١٣٧] ، وقوله تعالىٰ : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾[2] [الأعراف : ١٣٠] .

وبعد الإسلام ، يذكر أن أول غلاء وقع بمصر كان في سنة ٨٧هـ ، والأمير يومئذ عبد الله بن عبد الملك بن مروان ، وهو الذي حوّل دواوين مصر من القبطية إلىٰ العربية ، فتشاءم الناس وتطيروا لأنه أول غلاء وأول شدة عانىٰ منها المسلمون بمصر .

وفي **الفصل الثالث** يبين المقريزي أسباب المحن التي استمرت طيلة هذا الزمن ، فيذكر أن الغلاء سببه ، علىٰ ما عرف من أحوال الوجود وطبيعة العمران ، وعلم من أخبار البشر ، ما يحدث من آفات سماوية في غالب الأمر ، كقصور جري النيل بمصر ، وعدم نزول المطر بالشام والعراق والحجاز وغيره ، أو آفة تصيب الغلال من سمائم[3] تحرقها ، أو رياح تهيّفها[4] أو جراد يأكلها ، وما شابه ذلك . ثم يعقب بقوله : هذه عادة الله تعالىٰ في الخلق ، إذا خالفوا أمره وأتوا محارمه ، أن يصيبهم بذلك جزاء بما كسبت أيديهم : انصرافهم عن الحلال إلىٰ الحرام ، وعن الطيب إلىٰ الخبيث ، وعن المفيد النافع إلىٰ الضارّ المؤذي ، وعن الإنتاج إلىٰ القعود ، وعن العمل إلىٰ الكسل ، وعن الجهاد إلىٰ الترف واللهو ،

---

(١) يعرشون : يبنون .

(٢) ج سنة : وهي هنا الجدب والقحط . والسنة أكثر ما تستعمل في الحول الذي فيه الجدب . يقال : أَسْنَتَ القوم : أصابتهم السنة .

(٣) السمائم : جمع سموم (بفتح السين) : الريح الحارّة تهب غالباً بمصر في شهر مايو (أيار) ، وتكون غالباً بالنهار .

(٤) هاف : أصابته الهيف فعطش . الهيف (بفتح فسكون) : ريح حارّة نكباء تيبّس النبات ، وتعطّش الحيوان ، وتنشّف المياه .

وعن التعاون والتحابب إلىٰ التباغض والتحاسد ، وعن الصدق والإخلاص إلىٰ الكذب والنفاق . . .

ثم ينتهي إلىٰ السنة التي يكتب فيها فيقول : « ونحن الآن في أوائل سنة ثمان وثمانمائة ، والأمر فيها من اختلاف النقود[1] ، وقلة ما يحتاج إليه ، وسوء التدبير ، وفساد الرأي ، في غاية لا مرمىٰ وراءها من عظيم البلاء وشنيع الأمر » .

ويرىٰ المؤلف أن سبب ذلك كله ثلاثة أشياء لا رابع لها :

السبب الأول : وهو أصل هذا الفساد ، ولاية الخطط السلطانية والمناصب الدينية بالرشوة ، كالوزارة والقضاء ونيابة الأقاليم وولاية الحسبة وسائر الأعمال ، بحيث لا يمكن التوصل إلىٰ شيء منها إلا بالمال الجزيل . فتخطّىٰ لأجل ذلك كل جاهل ومفسد وظالم وباغ إلىٰ ما لم يكن يؤمله من الأعمال الجليلة والولايات العظيمة .

فإذا وصل إلىٰ السلطة وتحلّىٰ بشارتها وتزيىٰ بزيها وتضاعفت عليه الديون ، لا جرم أنه يغمض عينيه ولا يبالي بما أخذ من أنواع المال ، ولا عليه بما يتلفه في مقابلة ذلك من الأنفس ، ولا بما يريقه من الدماء ، ولا بما يسترقّه من الحرائر (= ج حرّة) .

فلما دهىٰ أهل الريف بكثرة المغارم وتنوع المظالم ، اختلت أحوالهم ، وتمزقوا كل ممزق ، وجلوا عن أوطانهم[2] ، فقلّت مجابي البلاد ومتحصلها (الحصيلة الضريبية) ، بقلة ما يزرع فيها ، ولخلو أهلها ورحيلهم عنها ، لشدة الوطأة من الولاة عليهم ، وعلىٰ من بقي

---

(١) اختلاف النقود : يعني به المقريزي ضعف قوتها الشرائية ، وهي عبارة مقابلة ومناسبة للعبارة الفرنسية mutation monétaire أو altération de la monnaie .

(٢) الهجرة من الأرياف ، والهجرة إلىٰ خارج الوطن .

منهم . . . فاقتضىٰ الحال من أجل ذلك ثورة أهل الريف وانتشار الزعار[1] وقطاع الطريق ، فخيفت السبل ، وتعذر الوصول إلىٰ البلاد إلا بركوب الخطر العظيم . وتزايدت غباوة أهل الدولة ، وأعرضوا عن مصالح العباد ، وانهمكوا في اللذات ، لتحق عليهم كلمة العذاب : ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴾ [الإسراء : ١٦] .

السبب الثاني : غلاء الأطيان (ارتفاع أسعار الأراضي وأجورها) : زيادة مقادير الأجر علىٰ مستأجري الأراضي من الفلاحين . وجعلوا الزيادة ديدنهم كل عام ، حتىٰ بلغ الفدان لهذا العهد نحواً من عشرة أمثاله قبل هذه الحوادث ، مما أدىٰ إلىٰ ارتفاع أسعار الزروع والثمار . . . « وعظمت نكاية (= غلبة وقهر) الولاة والعمال ، واشتدت وطأتهم علىٰ أهل الفلح » . . . ومع أن الغلال معظمها لأهل الدولة أولي الجاه وأرباب السيوف الذين تزايدت في اللذات رغبتهم ، وعظمت في احتجار أسباب الرفه نهمتهم ، استمر السعر مرتفعاً لا يكاد يرجىٰ انحطاطه ، فخربت بما ذكرنا معظم القرىٰ ، وتعطلت أكثر الأراضي من الزراعة ، فقلت الغلال وغيرها مما تخرجه الأرض ، لموت أكثر الفلاحين ، وتشردهم في البلاد من شدة السنين وهلاك الدواب ، ولعجز الكثير من أرباب الأراضي عن ازدراعها لغلوّ البذر وقلة المزارعين . وقد أشرف الإقليم ، لأجل هذا الذي قلنا ، علىٰ البوار والدمار « سنة الله في الذين خلوا من قبل ، ولن تجد لسنة الله تبديلاً » .

السبب الثالث : رواج الفلوس : اعلم (. . .) أنه لم تزل سنة الله في خلقه وعادته المستمرة منذ كانت الخليقة إلىٰ أن حدثت هذه الحوادث ، وارتكبت هذه العظائم التي قلناها ، في جهات الأرض كلها ، عند كل أمة

---

(١) الزعار : اللصوص والمحتالون والعيّارون (= من لا رادع لأهوائهم) والمتشردون .

من الأمم ، كالفرس والروم وبني إسرائيل ويونان والقبط ، بل والنبط والتبابعة أقيال (= مرتفعات) اليمن ، والعرب العاربة والعرب المستعربة ، ثم في الدولة الإسلامية من ظهورها ، علىٰ اختلاف دولها التي قامت بدعوتها والتزمت بشريعتها ، كبني أمية بالشام والأندلس ، وبني العباس بالمشرق ، والعلويين بطبرستان وبلاد المغرب وديار الشام وبلاد اليمن ودولة الترك بني سلجوق ، ودولة الديلم والمغل بالمشرق ، ودولة الأكراد بمصر والشام وديار بكر ، ثم ملوك الترك بمصر ، أن النقود التي تكون أثماناً للمبيعات وقيماً للأعمال إنما هي الذهب والفضة فقط ، لا يعلم في خبر صحيح ولا سقيم عن أمة من الأمم ولا طائفة من طوائف البشر أنهم اتخذوا أبداً في قديم الزمان ولا حديثه نقداً غيرهما ، حتىٰ قيل إن أول من ضرب الدينار والدرهم آدم عليه الصلاة والسلام ، وقال : « لا تصلح المعيشة إلا بهما » ، رواه الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق .

ثم تكلم عن النقود ، أول من ضربها ، ثم نقود العرب والمسلمين : أنواعها وعياراتها ، في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين ، ثم دولة بني أمية : معاوية ، عبد الله بن الزبير وأخيه مصعب ، عبد الملك بن مروان ، وذكر فضائل الدراهم التي عملها عبد الملك ، ثم ذكر فعل الحجاج ، الوليد بن عبد الملك ، سليمان بن عبد الملك ، عمر بن عبد العزيز ، يزيد بن عبد الملك ، هشام بن عبد الملك ، مروان بن محمد ، ثم دولة بني العباس : السفاح ، أبا جعفر . . .

ثم أحدثوا وابتدعوا ، حسب عبارته ، ما لم يأذن به الله ، فكان من ذلك غش الدراهم ، ويقال إن أول من غشها وضربها مغشوشة زيوفاً عبيد الله بن زياد ، حين فر من البصرة سنة أربع وستين من الهجرة ، ثم فشت في الأمصار أيام دول العجم الدراهم الزيوف . واختلفت آراؤهم بالعراق فيها ، ولم ينضبط حتىٰ الآن أمرها ، « وأرجو أن يوفقني الله علىٰ تفصيل ذلك » .

وفي الفصل الرابع يتحدث عن نقد مصر ، وأنه ما برح نقدها المنسوب إلىٰ قيم الأعمال وأثمان المبيعات الذهب خاصة . . . وأما الفضة فكانت بمصر تتخذ حلياً وأواني . وقد يضرب منها الشيء اليسير للمعاملات التي يحتاج إليها في اليوم لنفقات البيوت . ثم راجت هذه الدراهم . . . حتىٰ قل الذهب بالنسبة إليها ، وصارت المبيعات الجليلة تباع وتقوم بها ، وإليها تنسب عامة أثمان المبيعات وقيم الأعمال ، وبها يؤخذ خراج الأرضين وأجرة المساكن وغير ذلك . . .

وأما الفلوس فإنه لما كان في المبيعات محقّرات تقل عن أن تباع بدرهم أو بجزء منه ، احتاج الناس من أجل ذلك في القديم والحديث من الزمان إلىٰ شيء سوىٰ نقدي الذهب والفضة يكون بإزاء تلك المحقرات[1] ، ولم يسمّ أبداً علىٰ وجه الدهر ساعة من نهار فيما عرف من أخبار الخليقة نقداً ، لا ولا أقيم قط بمنزلة أحد النقدين . . . يجعلون بإزاء هذه المحقرات نحاساً يضربون اليسير منه قطعاً صغاراً تسميها العرب فلوساً[2] لشراء ذلك . ولا يكاد يوجد من هذه الفلوس إلا النزر اليسير ، مع أنها لم تقم أبداً في هذه الأقاليم بمنزلة أحد النقدين قط[3] ، وكان سبب ضربها بمصر أن امرأة تعرضت لخطيب الجامع بمصر ، وهو إذ ذاك أبو الطاهر المحلى ، تستفتيه : أيحل شرب الماء أم لا ؟ فقال :

---

(١) إشارة إلىٰ النقود المساعدة monnaie divisionnaire، وهو لا يعترف بها كنقد (أساسي).

(٢) الفلوس : ج فلس ، واللفظ ليس عربي الأصل ، بل هو لفظ يوناني معرّب ، أخذته اليونانية بدورها من اللفظ اللاتيني follis ، ومعناه « كيس النقود » . كذلك لفظ الدرهم ، أخذه العرب من الفارسية diram ، وهو يوناني الأصل . كما أن الدينار أصله لاتيني denarius .

(٣) علىٰ أن مذهب الإمام مالك (٩٣ ـ ١٧٩هـ) في الفلوس أنها نقد ، تعامل معاملة الدراهم والدنانير ، من حيث الأحكام الشرعية للصرف . انظر المدونة ٣/ ٣٩٥ . إلا أن المقريزي شافعي المذهب .

يا أمة الله! وما يمنع من شرب الماء ؟! فقالت : إن السلطان ضرب هذه الدراهم ، وإني أشتري القربة بنصف درهم منها ، ومعي درهم ، فيرد السقّاء[1] علي نصف درهم ورقاً ، فكأني اشتريت منه ماء ونصف درهم بدرهم »[2]! فأنكر أبو الطاهر ذلك ، واجتمع بالسلطان ، وتكلم معه في ذلك ، فأمر بضرب الفلوس .

ثم يؤيد المؤلف ما ذهب إليه من أن الفلوس هي بالسلع أشبه منها بالنقود ، فيذكر أن بعض الأمصار كانت تستعمل الخبز المجفف أو البلح أو حتىٰ الورق (في الصين)[3] . لما تستعمل فيه الفلوس . ثم يقول : وكل هؤلاء إنما يتخذون ما تقدم ذكره لشراء الأمور الحقيرة فقط ، ولم

---

(١) السقّاء : من يحترف بحمل الماء إلىٰ المنازل ونحوها .

(٢) فيه إشارة إلىٰ أحكام الربا والصرف في الإسلام . فلو كان يردّ إليها نصف درهم من نفس الدرهم الذي كانت تعطيه إليه لعرفنا أن ثمن القربة نصف درهم ، ولما كان في الأمر حرج . أما وأنه كان يأخذ منها درهماً ، ويردّ إليها نصف درهم من جنس آخر (ورق) فهذا يعني أن هناك مبادلة نصف درهم بنصف درهم ، وهما غير متماثلين . والإسلام يأمر بأن الدرهم بالدرهم مثلاً بمثل سواء بسواء . . . وتفصيل ذلك مبسوط في كتب الفقه .

(٣) جاء ذكر النقود الورقية (دراهم الكاغد) في الصين عند ابن بطوطة (٧٠٤ـ٧٧٩هـ/ ١٣٠٤ـ١٣٧٧م) في رحلته (ص٦٢٩) . قال : « وأهل الصين لا يتبايعون بدينار ولا درهم ، وجميع ما يتحصل ببلادهم من ذلك يسبكونه قِطَعاً (. . .) وإنما بيعهم وشراؤهم بقطع كاغد ، كل قطعة منها بقدر الكفّ مطبوعة بطابع السلطان ، وتسمىٰ الخمس والعشرون قطعة منها بَالِشْتْ ، وهو بمعنىٰ الدينار عندنا ، وإذا تمزقت تلك الكواغد في يد إنسان حملها إلىٰ دار كدار السكة عندنا ، فأخذ عوضها جدُداً ، ودفع تلك ، ولا يعطي علىٰ ذلك أجرة ولا سواها ، لأن الذين يتولّون عملها لهم الأرزاق الجارية من قبل السلطان . وقد وكّل بتلك الدار أمير من كبار الأمراء ، وإذا مضىٰ الإنسان إلىٰ السوق بدرهم فضة أو دينار يريد شراء شيء لم يؤخذ منه ، ولا يلتفت إليه حتىٰ يصرفه بالبالِشْت ، ويشتري به ما أراد » .

يجعل أحد منهم شيئاً من ذلك نقداً يخزن ، ولا يشترىٰ به شيء جليل ألبتة . . . وكانت الفلوس مع ذلك لا يشترىٰ بها شيء من الأمور الجليلة ، وإنما هي لنفقات البيوت ، ولأغراض ما يحتاج إليه من الخضر والبقول ونحوها . ثم يتكلم عن رواج الفلوس قائلاً : فكثرت الفلوس بأيدي الناس كثرة بالغة ، وراجت رواجاً صارت من أجله هي النقد الغالب في البلد ، وقلت الدراهم لأمرين[1] : أحدهما عدم ضربها ألبتة ، والثاني سبك ما بأيدي الناس منها لاتخاذه حلياً منذ تفنن أمراء السلطان وأتباعهم في دواعي الترف ، وتأنقوا في المباهاة بفاخر الزي وجليل الشارة . . .

وعظم رواج الفلوس وكثرت كثرة بالغة حتىٰ صارت المبيعات وقيم الأعمال كلها تنسب إلىٰ الفلوس خاصة . . . فدهىٰ الناس بسبب ذلك داهية أذهبت المال وأوجبت قلة الأقوات ، وتعذر وجود المطلوبات (السلع المطلوبة) لاختلاف النقود ، وإنه ليخشىٰ من تمادي ذلك أن يحول حال أهل الإقليم ، ﴿وإذا أراد الله بقوم سوءاً فلا مردّ له ، وما لهم من دونه من وال﴾ .

وفي **الفصل الخامس** يذكر أن الناس بإقليم مصر في الجملة علىٰ سبعة أقسام :

١ـ أهل الدولة ؛

٢ـ أهل اليسار من التجار وأولي النعمة من ذوي الرفاهية ؛

٣ـ الباعة ومتوسطي الحال من التجار (أصحاب البز وأصحاب المعايش : السوقة) ؛

---

(١) فيه إشارة إلىٰ ما عرف بعد بـ « قانون غريشام » (توماس غريشامThomas Gresham ١٥١٩ ـ ١٥٧٩م) : العملة الرديئة تطرد العملة الجيدة (من التداول) .

٤ـ أهل الفلح ، وهم أهل الزراعات والحرث ، سكان القرىٰ والريف ؛

٥ـ الفقراء ، وهم جل الفقهاء وطلاب العلم والكثير من أجناد الحلقة (= السلاح والدرع) ونحوهم ؛

٦ـ أرباب الصنائع والأجراء وأصحاب المهن ؛

٧ـ ذوي الحاجة والمسكنة ، وهم السُؤَّال الذين يتكفَّفون الناس ويعيشون منهم .

فأما أهل الدولة فحالهم في هذه المحن ، علىٰ ما يبدو لهم ، ولمن لا تأمل عنده ولا معرفة بأحوال الوجود له ، أن الأموال كثرت بأيديهم بالنسبة لما كانت قبل هذه المحن ، باعتبار ما يتحصل لهم من خراج الأراضي ، فإن الأرض التي كان مبلغ خراجها من قبل هذه الحوادث مثلاً عشرين ألف درهم صار الآن خراجها مائة ألف درهم .

وهذا الظن ليس بصحيح ، بل قلت أموالهم بالنسبة إلىٰ ما كانت عليه أحوال أمثالهم من قبل . وبيان ذلك أن العشرين ألف درهم فيما سلف كان مالكها ينفق منها فيما أحب واختار ، ويدخر منها بعد ذلك فيما يحتاج إليه في اليوم من لحم وخضر وتوابل وزيت ونحوه ، وفيما لا بد له من كسوته وكسوة عياله ، وما تدعو إليه الحاجة من خيل وسلاح وغيره . . . فأهل الدولة لو ألهموا رشدهم ، ونصحوا أنفسهم لعلموا أنهم لم ينلهم ربح ألبتة ، بزيادة الأطيان ، ولا بغلاء سعر الذهب الذي كان أصل هذا البلاء ، وسبب هذه المحن ، بل هم خاسرون ، وإن ذلك من تلبيس مباشريهم (= المنفذين من ولاة الأمور) لنيلهم ما يحبون من أغراضهم ، ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله . . .

وأما القسم الخامس ، وهم أكثر الفقهاء وطلاب العلم ، ومن يلحق

بهم من الشهود ، والكثير من أجناد الحلقة ، ومن شابههم (. . .) فهم ما بين ميت ومشتهي الموت ، لسوء ما حل بهم . فإن أحدهم إذا أتته مائة درهم مثلاً . . . ينفق ذلك فيما كان ينفق فيه من قبل عشرين درهماً من الفضة . فلحقهم من أجل ذلك القلة والخصاصة ، وساءت أحوالهم ، ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾ .

وأما القسم السادس وهم أرباب المهن والأجراء والحمالون والخدم والسواس والحاكة والبناة والفعلة ونحوهم ، فإن أجورهم تضاعفت تضاعفاً كثيراً ، إلاأنه لم يبق منهم إلا القليل لموت أكثرهم ، بحيث لم يوجد منهم الواحد إلا بعد تطلب (= بحث) وعناء . . .

وأما القسم السابع وهم أهل الخصاصة والمسكنة ، فقد فني معظمهم جوعاً وبرداً ، ولم يبق منهم إلا القليل أو أقل من القليل ، ﴿لايسأل عما يفعل وهم يسألون﴾ .

وفي **الفصل السادس** يذكر بعض أسعار الزمن . . . مبتدئاً بالتركيز علىٰ أن الذي استقر عليه أمر الجمهور بإقليم مصر في النقد الفلوس خاصة ، ويجعلونها عوضاً عن المبيعات كلها من أصناف المأكولات وأنواع المشروبات وسائر المبيعات ، ويأخذونها في خراج الأرضين وعشور أموال التجارة ، وعامة مجابي السلطان ، ويصيرونها قيماً عن الأعمال جليلها وحقيرها ، لا نقد لهم سواها ، ولا مال إلا إياها . . . بدعة أحدثوها ، وبلية ابتدؤوها ، لا أصل لها في ملة نبوية ، ولا مستند لفعلها من طريقة شرعية ، ولا شبهة لمبتدعها في الاقتداء بفعل أحد ممن غبر ، ولا ائتناسه بقول واحد من البشر ، سوىٰ شيء نشأ عنه ذهاب بهجة الدنيا وزوال زينتها ، وتلف الأموال ، وفساد زخرفها ، ومصير الكافة إلىٰ القلة ، وشمول الفاقة للجمهور مع الذلة (نتيجة سوء توزيع الدخل) ، ليقضي الله أمراً كان مفعولاً .

ثم يذكر في القاهرة والإسكندرية أسعار الذهب والفضة واللحم والقمح والرز والزيت والبيض. . . ليختتم الفصل بقوله : « فمن نظر إلىٰ أثمان المبيعات باعتبار الفضة والذهب لا يجدها قد غلت إلا شيئاً يسيراً ، وأما باعتبار ما دهىٰ الناس من كثرة الفلوس[١] فأمر لا أشنع من ذكره ، ولا أفظع من هوله ، فسدت به الأمور ، واختلت به الأحوال ، وآل أمر الناس بسببه إلىٰ العدم والزوال ، وأشرف من أجله الإقليم علىٰ الدمار والاضمحلال ، ولكن الله يفعل ما يشاء ».

وفي **الفصل السابع** بعد أن شخص العلل يصف الدواء ، فيقول : « اعلم. . . أن النقود المعتبرة شرعاً وعقلاً وعادة إنما هي الذهب والفضة فقط ، وما عداهما لا يصلح أن يكون نقداً[٢] ، وكذلك لا يستقيم أمر الناس إلا بحملهم علىٰ الأمر الطبيعي الشرعي في ذلك ، وهو تعاملهم في أثمان مبيعاتهم وأعواض[٣] قيم أعمالهم بالفضة والذهب لا غير ، وذلك يسير علىٰ من يسر الله له. . .

فإذا وفق الله تعالىٰ مَن إليه أمر الرعية أن يأخذ ذلك القدر في ضرب الفضة المعاملة[٤] ، فإنه يؤول أمر الناس ، إن شاء الله تعالىٰ ، إلىٰ زوال هذا الفساد ، وعودهم إلىٰ رجوع أسعار المبيعات وقيم الأعمال علىٰ

---

(١) هنا إشارة إلىٰ ما أطلق عليه فيما بعد « التضخم النقدي » . والمقريزي يستثقل الانتقال من النقود السلعية الراقية (الذهب والفضة) إلىٰ النقود الائتمانية (المسكوكات الرمزية أو المزيفة) . ومن المفيد جداً أن تدرس أفكار المقريزي بالقرب من أفكار من عرف فيما بعد بالنقديين Monétaristes أو الكميين Quantitativistes .

(٢) ربما يصرّ علىٰ نقدية الذهب والفضة ، واستبعاد المعادن الخسيسة (وكل ما ليس له قيمة ذاتية كالنقود الائتمانية في عصرنا من ورقية ومعدنية وكتابية) نتيجة سوء السياسة النقدية .

(٣) أعواض : ج عِوض : بدل .

(٤) الدراهم المعاملة : ما كان منها مضروباً حسب قوانين الدولة القائمة ، ومتداولاً بين الناس بقيمته الرسمية . انظر القلقشندي : صبح الأعشىٰ ٣/ ٤٦٥ ـ ٤٦٨ .

ما كانت عليه قبل هذه المحن . . . فيعظم النفع بها ، وتنحط الأسعار ، وعما قليل لا تكاد توجد لضرب الناس لها أواني[1] ، وفي ذلك من صلاح الأمور واتساع الأحوال ووفور النعم وزيادة الرفه ما لا حدّ له ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون » .

ويبين في **الفصل الثامن** والأخير محاسن هذا التدبير وفوائده العائدة علىٰ الجماهير . فيذكر أن الأسعار حينئذ إذا نسبت إلىٰ الدرهم أو الدينار لا يكاد يوجد فيها تفاوت عما كنا نعهد قبل هذه المحن ألبتة ، إلا أشياء معدودة سبب غلائها أحد أمرين :

الأول : فساد نظر مَن أُسند إليه النظر في ذلك ، وجهله بسياسة الأمور ، وهو الأكثر في الغالب[2] ؛

والثاني : الجائحة التي أصابت ذلك الشيء حتىٰ قل ، كما حصل في لحوم الأبقار ، بالموت الذريع (= المتواتر الفاشي) الذي نزل بها في سنة ٨٠٨هـ ، وما حصل في السكر من قلة زراعة قصبه واعتصاره في سنتي سبع وثمان وثمانمائة ، وهذا يسير بالنسبة للأول[3] .

ثم يعرض لما نسميه اليوم بمشكلة الأجور والأسعار مع الاهتمام

---

(١) يحرم الإسلام اتخاذ الأواني من الذهب والفضة .

(٢) فيه إشارة إلىٰ ضرورة خطط الإنتاج ، وبرامج الاستثمار ، والسياسات النقدية والمالية . وقد أشار المقريزي في كتابه إلىٰ بعض هذه السياسات الرشيدة (اتخاذ السدود ، والأهراء والشون والمخازن السلطانية ويعني بها صوامع الحبوب والغلال ص١٧ ، ٢١ ، ٢٧ ، محاربة الاحتكار والرشوة والفساد ، اتخاذ عرفاء في الأسواق لتثبيت الأسعار ص١٨ ، وصناديق للشكاوىٰ ص٢١ ، وتقنين توزيع بعض المواد الأساسية : الرواتب والجرايات ص٣٢) .

(٣) يهتم المقريزي بتثبيت قيمة النقود ، لتبقىٰ الأسعار مرتبطة بعوامل غير نقدية فقط . كما يهتم بالمشكلات التي لها حل وينشغل بها عن المشكلات التي كانت عسيرة الحل ، ولا سيما في عصره .

بميزانية الأسرة ، يقول : فإنك تجد مثلاً الواحد من أهل الطبقة الوسطىٰ إذا كان معلومه (= راتبه) في الشهر ثلاثمائة درهم ، حساباً عن كل يوم عشرة دراهم ، فإنه كان قبل هذه المحن إذا أراد النفقة علىٰ عياله يشتري لهم من هذه العشرة دراهم الفضة مثلاً ثلاثة أرطال لحم من لحوم الضأن بدرهمين ، ولتوابلها مثلاً درهمين ، ويقضي غداء ولده وأهله ومن عساه يخدمه بأربعة دراهم .

واليوم إنما تصير إليه العشرة فلوساً زنتها عشرون أوقية ، فإذا أراد أن يشتري ثلاثة أرطال لحم فإنما يأخذها بسبعة وعشرين درهماً فلوساً ، ويصرف في توابلها وما يصلح شأنها علىٰ الحالة الوسطىٰ عشرة دراهم ، فلا يتأتىٰ له غداء ولده وعيالاته إلا بسبعة وثلاثين درهماً فلوساً . وأنّىٰ يستطيع مَن متحصله عشرة أن ينفق سبعة وثلاثين في غداء واحد سوىٰ ما يحتاج إليه من زيت وماء وأجرة مسكن ومؤونة ودابة وكسوة وغير ذلك ، مما يطول سرده ؟! . . .

فإذن ليس بالناس غلاء وإنما نزل بهم سوء التدبير[1] من الحكام ، ليذهب الله غناء الخلق ، ويبتليهم بالقلة والذلة ، جزاء بما كسبت أيديهم ، وليذيقهم بعض الذي عملوا ، ولعلهم يرجعون! ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[2] [البقرة : ١٥٥] .

وهذان المثالان فيهما كفاية لمن أزال الله الطمع عن قلبه ، وهداه إلىٰ إغاثة العباد وعمارة البلاد ، ولله الأمر من قبل ومن بعد. . . .

---

(١) التدبير هنا يعني اتخاذ الخطط والبرامج والسياسات الكفيلة بتأمين إدارة اقتصادية وسياسية رشيدة ، كما يعني تولية الأمناء والخبراء في وظائف الدولة ، للقضاء علىٰ التفسخ الأخلاقي والانحلال الإداري ، حسبما تقدم من كلامه .

(٢) أي العاملين الدائبين بلا ملل ولا قنوط .

الأمنُ اقتصادياً[1]

كان صدور القرار ذي الرقم ١٤٨ والتاريخ ١٢/١/١٤٠٩هـ ، عن هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية ، تعبيراً عن الإرادة الحاسمة في تطبيق الشريعة الإسلامية عموماً ، والتشريع الجنائي الإسلامي خصوصاً . وهذا التشريع الجنائي بدوره ليس إلا حلْقة من حلَقات النظم الإسلامية التي تتجلىٰ فيها أحكام الشريعة ومقاصدها وقواعدها الكلية .

ومقاصد الشريعة هي جلب المصالح ودرء المفاسد ، وذلك علىٰ خمسة مستويات مرتبة ترتيباً تنازلياً : الدين ، النفس ، العقل ، النسل ، المال . وربما جعلها البعض ستة مستويات ، بإضافة « العِرْض » بعد النسل ، أو قبله . ولقد اهتم الإسلام بحفظ هذه المقاصد الخمسة (أو الستة) وتنميتها ، علىٰ ثلاث مراتب لكل مقصد منها : الضروري ، الحاجي ، التحسيني . ولهذا أرىٰ ألا تسمىٰ هذه المقاصد الخمسة بالضروريات الخمسة ، فهي مقاصد أو أهداف أو مصالح أو أصول أو أركان ، يتم السعي إلىٰ كل منها علىٰ مستوىٰ الضروريات ، والحاجيات ، والتحسينات . ويذكر بعض العلماء أن هذه المقاصد الخمسة هي مقاصد كل شريعة من الشرائع ، وليست مقصورة علىٰ شريعة بعينها . وهذه المقاصد لا شك فيها ، ولا شك أن الدين علىٰ رأسها ،

---

(١) منشور في صحيفة المدينة ، جدة ، ١٠/٤/١٤٠٩هـ ، ص٨ .

والمال خادم لها جميعاً ، ومن قُتِلَ في الدفاع عن دينه ، أو نفسه ، أو عقله ، أو عِرْضه ، أو نسله ، أو ماله ، فهو شهيد ، والله أعلم .

ولما كان الكلام عن الجنايات والعقوبات ، فإننا نقول إن العقوبات قد شُرعت لحفظ هذه المقاصد . وهذه العقوبات منها ما هو حدود قد حَدَّها الشارع ، ومنها ما هو تعازير ترك تقديرها للحاكم . فالمعتدي علىٰ الدين بالردَّة يُقتل ، والمعتدي (= الصائل) علىٰ النفس بالقتل يُقتل ، والمعتدي علىٰ العقل بالخمور والمخدرات يُجلد ، والمعتدي علىٰ العِرْض بالزنا يُرْجم (حتىٰ الموت) إذا كان مُحصناً (= متزوجاً) ، ويجلد ويغرَّب إذا كان غير محصن ، والمعتدي علىٰ العِرْض بالقذف (= الاتهام بالزنا) يجلد ثمانين ، وترفض شهادته ، والمعتدي علىٰ المال بالسرقة تقطع يده اليمنىٰ ، فإذا عاد قُطعت رِجله اليسرىٰ (أي من خلاف) ، والطائفة المعتدية علىٰ مجموعة من هذه المحارم (المقاصد) بالبغي (= الخروج علىٰ الحاكم المسلم) يُقتل حفاظاً علىٰ الأمن والاستقرار ، والمعتدي علىٰ مجموعة من هذه المحارم (المقاصد) بالحرابة (=قطع الطريق) إذا قَتل ولم يَسرق قُتل ، وإذا سَرق ولم يَقتل قُطع من خلاف ، وإذا قَتل وسَرق قُتل وصُلب ، وإذا أخاف ولم يَقتل ولم يَسرق نُفيَ .

وهكذا فإن غِلَظ العقوبة الزاجرة بغلظ الجريمة الواقعة . ومن أَشفق علىٰ الجاني فخفف عقوبته ، فقد قسا علىٰ المجني عليه والجماعة ، وهؤلاء أحق بالرأفة ، ويجب ألا تشغلنا رأفة جزئية عن رأفة كلية ، كما يجب أن نعلم أن النظام الإسلامي في العقوبة نظام عادل دقيق ، أساسه العلم التام بطبيعة النفس البشرية ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ [الملك : ١٤] .

وعقوبة الحرابة أغلظ عقوبة في الإسلام ، لِما فيها من الاعتداء علىٰ الأمن العام والنظام العام ، بشق العصا ، وإخافة الناس ، وقطع الطريق ، والاعتداء علىٰ النفوس ، والأعراض ، والأموال .

ولا ريب أن شعور الناس بالأمن والاطمئنان علىٰ دينهم ، ونفوسهم ، وعقولهم ، وأعراضهم ، وأموالهم ، من أهم العوامل في تثبيت دعائم النشاط الاقتصادي ، وتحريك عجلات التنمية الاقتصادية والعمران ، في مجال الزراعة والصناعة والتجارة الداخلية والخارجية والنقل والمواصلات .

ولا تَحْسَبَنَّ أن مرتبة الاقتصاد مرتبة متأخرة في سُلَّم المقاصد الشرعية ، بحيث يعبّر عنها « المال » فقط ، فالاقتصاد والعمران أشمل من ذلك بكثير ، إذ لا اقتصاد بلا دين ، ولا سيما عند المسلمين ، ولا اقتصاد بلا نفوس ، ولا اقتصاد بلا عقول ، ولا اقتصاد بلا مال . فالاقتصاد يحتاج إلىٰ مال ورجال متدينين عقلاء آمنين .

فالاقتصاد لا يقوم بلا أمن وبلا ثقة وبلا نوع من ضمان . فالأنشطة الاقتصادية أساسها المخاطرة ، ولا مناص من أن تكون المخاطرة محسوبة إلىٰ حد ما ، أما إذا انفلتت ، ودب الفساد ، وعم الخوف ، وساد الهرج والمرج ، واضطرب حبل الأمن ، ووقعت الحروب والثورات والفتن ، فأي زراعة ترتجىٰ ، وأي صناعة تؤمل ، وأي تجارة تنتظر ، وأي علمٍ أو بحثٍ أو تأملٍ يكون ؟

إن البيئة الآمنة هي البيئة المواتية للاقتصاد وللإعمار ، ولركوب المخاطرات الاقتصادية (المشروعة) . ولقد امتن رب البيت علىٰ قريش في رحلاتهم التجارية الشتوية والصيفية بأنه سبحانه ﴿ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴾ [قريش : ٤] . وأخبر رسول الله ﷺ بأن المؤمن من أمِنه الناسُ علىٰ دمائهم وأموالهم (رواه أحمد وابن ماجه والترمذي والنسائي) .

وعلىٰ الضد من ذلك ، فإن الحِرابة ، بالإفساد وترويع الناس ، تلتهم الأرواح ، وتُذهل العقول ، وتُهلك الحرثَ والنسل ، وتدمر الممتلكات

والأموال العامة والخاصة ، مع أنها هي المرافق الأساسية اللازمة للتقدم والنمو ، ومما يُعَدُّ غيابُه أو نقصه من أبرز عوامل التخلف والتبعية .

ولا رأفة في عقوبة المحارب ، المفسد على الناس أمنَهم وحياتَهم ، فالقتل هنا أَنْفَىٰ للقتل ، أي إن قتل الحاكم للمحارب يمنع قتل المحارب للجماعة ، والجماعة أحق بالرأفة من القاتل . وقد بيّن سبحانه أن في قتلِ أمثال هؤلاء والاقتصاص منهم حياةً للناس ، ولا يشك في هذا ذو لب ، فحياة الناس بقتل القاتل ، وليست هي مجرد حياة ، بل هي حياة سياسية واجتماعية واقتصادية آمنة من المحاربين والصُوَّال والزُعَّار والعَيَّارِين والحَرَافيش وقُطَّاع الطرق ومحترفي الفساد والإفساد .

* * *

بعضُ المَلامحِ الاقتصادية
لهجرةِ المصطفىٰ ﷺ(١)

الهجرة هجرتان :

١ـ هجرة فكرية ، بمعنىٰ الانتقال من فكرة إلىٰ فكرة ؛

٢ـ وهجرة أرضية ، بمعنىٰ الانتقال من أرض إلىٰ أرض .

والهجرة الأولىٰ لها السبْقُ الزمني والمنطقي في سيرة النبي ﷺ وصحبه الكرام . فما كانت الهجرة الثانية لتحدث لولا قوةُ الهجرةِ الأولىٰ ، فكيف يتخلىٰ أحد عن أهله وماله وأرضه ، وهذه الأرض أحب الأرض إليه ، لولا أن العقيدة آثَرُ عندَه من الأهل والمال والأرض ؟

وفي الهجرة معانٍ اقتصاديةٌ عظيمة :

١ـ فهي أولاً تعبير بليغ عن القيم التي يحتاج إليها المسلمون اليوم لإقامة اقتصادهم وعِمارة أرضهم وتنمية مجتمعاتهم . فالهجرة إرادة وعزيمة وجهاد وصبر وجلَد... وما أحوجَنا اليومَ إلىٰ مثلِ هذه الخصال ، وما أحوج هذه الخصالَ إلىٰ قوةِ الروحِ ، فقوةُ الروح هي التي تبعث قوة العقل وقوة الجسم ، حتىٰ تبدوَ آثارُ هذه القوة مجتمعةً وكأنها ضرب من المعجزات . ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد : ١١] . هذا أول الطريق إلىٰ التقدم : تغيير النفس .

---

(١) منشور في صحيفة المدينة ، جدة ، ٨/١/١٤٠٩هـ = ٢٠/٨/١٩٨٨م ، ص ٥

٢ـ والهجرة ثانياً إيذان بالقضاء علىٰ حياة الضعف والذل والهوان والتبعية والضيق .

ألا تذكر كَمْ نال المسلمين من تعذيب المشركين لهم ، فلقد أجاعوهم وقاطعوهم وحاصروهم حتىٰ بلغ منهم الجهدُ والفقرُ والفاقةُ كل مبلغ ، إذْ روت لنا كتب السِيَر أن مشركي قريش قد اجتمعوا وأتمروا بينهم أن يكتبوا كتاباً (= صحيفة) ، تعاقدوا فيه علىٰ ألا يبيعوهم شيئاً ولا يبتاعوا منهم . . . وتعاقدوا فيه علىٰ غير ذلك من ألوان المقاطعة والحصار للمسلمين في شِعْب بني هاشم ، وتعاهدوا وتواثقوا وعلَّقوا صحيفةَ المقاطعة العامة في جوف الكعبة ، واستمرت هذه المقاطعة اللئيمة ثلاثين شهراً! فكانت الصحابة ، إذا قَدِمت عِير (= قوافل الدوابّ المحملة بالأرزاق) إلىٰ مكة ، يأتي أحدهم السوقَ ، ليشتري شيئاً من الطعام قوتاً لعياله ، فيقوم أبو لهب ، فيقول : يا معشر التجار! غَالُوا علىٰ أصحاب محمد ، حتى لا يدركوا معكم شيئاً ، وقد علمتم مالي ووفاء ذمتي ، فأنا ضامن لا خَسار عليكم ، فيزيدون عليهم في السلعة قيمتها أضعافاً ، حتىٰ يرجع أحدهم إلىٰ أطفاله ، وهم يتضاغَون (= يستغيثون) من الجوع ، وليس في يده شيء يطعمهم به ، ويغدو التجار علىٰ أبي لهب ، فيُربحهم فيما اشتروا من الطعام واللباس ، حتىٰ جهد المؤمنون ومن معهم جوعاً وعُرْياً .

وكان أبو جهل يتهدد من يسلم بصنوف التهديد ، منها أن يقول له إنْ كان تاجراً : والله لَنُكَسِّدنَّ تجارتَك ، ولنُهْلِكَنَّ مالَك .

٣ـ وكانت الهجرة مبعثَ قلقٍ للمشركين ، إذ خافوا علىٰ مكانتهم المادية والتجارية والاقتصادية ، خافوا إذا ما انتقل المسلمون إلىٰ يثرب أن يقطعوا عليهم طريق التجارة ، وأن يقاطعوهم كما قاطعوهم ، ويحاصروهم كما حاصروهم .

٤ـ لقد كانت الهجرة أيضاً تمهيداً لإقامة مجتمع الأمن ، والسعة ، والكفاية ، والعدل .

١) فكان رسول الله ﷺ يتكلم مع صحبه كلام المؤمن الواثق بوعد ربه ، فيقول : « ولَيُتِمنَّ الله هذا الأمر حتىٰ يسيرَ الراكبُ من صنعاء إلىٰ حضرموت ، ما يخاف إلا الله ، والذئب علىٰ غنمه ، ولكنكم تستعجلون » . وقام « الأمن » فعلاً في ربوع الدولة الإسلامية الجديدة ، ولم تكن المسألة عند رسول الله ﷺ ، كما هي حال الكثرة اليوم ، مجرد اقتباسٍ للنظم (الوضعية) ، وترددٍ بينها وتخبط ، بلا ثقة ولا عزم ، ولم تكن كذلك مجرد سعي فردي للجاه والثراء ، حتىٰ إذا ما تحقق هذا للفرد عَزف وَصدّ واسترخىٰ . ألم ترَ إلىٰ قولهم لرسول الله ﷺ : إن كنتَ تطلبُ مالاً ، جمعناه لك من أموالنا ، حتىٰ تكون أكثرَنا مالاً ، فكان جوابه لهم : ما جئتُ بما جئتُكم به أطلبُ أموالَكم ولا الشرفَ فيكم . . . ولكن الله بعثني إليكم رسولاً . . فإنْ تقبلوا مني ما جئتُكم به فهو حظكم في الدنيا والآخرة ، وإن تَرُدُّوه عليَّ أصبرِ لأمرِ الله ، حتىٰ يحكمَ اللهُ بيني وبينكم!

٢) وكان « ضيقُ » الهجرةِ مفتاحاً لـ « السعة » ، مصداقاً لقوله تعالىٰ : ﴿ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ [النساء : ١٠٠] ، وكانت هجرتهم في سبيل الله ولم تكن لدُنْيا أو رزقٍ أو سعة ، ولكنهم أحبوا الآخرة فكُتبت لهم الدنيا والآخرة ، وأحبوا الموت فَوُهبت لهم الحياة .

٣) وحرَص رسولُ اللهِ ﷺ وصحابتُه علىٰ أن يجد كل مسلمٍ ما يُشبع به حاجاتهِ الأساسيةَ من غذاء ودواء وممسكن وملبس ومركب . . . ، فحقق الإسلام لأبنائه الكفاية التي تقاس بها اليومَ جهودُ الأمم في مضمارِ التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

٤) وأقام رسول الله ﷺ وخلفاؤه الراشدون العدلَ بين الناس . وكان ﷺ قد حضّ المسلمين أولاً علىٰ الهجرة إلىٰ الحبشة قائلاً لهم : « لو خرجتم إلىٰ أرض الحبشة ، فإن بها مَلِكاً لا يُظلم عندَه أحد ، وهي أرضُ صدق ، حتىٰ يجعلَ الله لكم مخرجاً مما أنتم فيه » . وكانت الهجرة إلىٰ المدينة هي المخرج .

ولعل العدل الذي هو موضوع هذه الفقرة هو أهم ما يميز الاقتصاد الإسلامي عن سواه ، فهو اقتصادُ عَدْل .

٥ـ وآخىٰ رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار . فقد روىٰ البخاري أنهم لما قدِموا المدينة آخىٰ رسولُ الله ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع ، فقال سعد لعبد الرحمن : إني أكثرُ الأنصار مالاً ، فَأقسمُ مالي نصفين ، ولي امرأتان فانظرْ أعجبهما إليك ، فَسمِّها لي أطلقْها ، فإذا انقضت عدتُها فتزوجْها ، قال عبد الرحمن : بارك الله لك في أهلك ومالك ، أين سوقكم ؟ فَدلُّوه علىٰ سوق بني قينقاع ، فما انقلب (= رجع) إلا ومعه فضل من أقطٍ وسَمْن . ثم تابع الغُدُو . . . ثم جاء يوماً ، وبه أثر صُفرة (من زِينة) ، فقال النبي ﷺ : مَهْيَمْ (ما حالُك) ؟ قال : تزوجتُ .

وهكذا فإن المهاجر الذي ترك ماله ، قد احتفظ بمهارته معه ، ومهارتُه أعادت إليه ماله ، فإنها هي رأس المال الحقيقي للأفراد والأمم ، إذا ضاعت لم تُعَوض .

٦ـ لقد أوتي النبي ﷺ حكمةً وشجاعةً وبلاغة لم يؤتَها إلا خاتم الأنبياء . فوازن بين حال الفقراء والأغنياء ، فأعطىٰ المهاجرين من الغنائم أحياناً ولم يُعْطِ الأنصارَ ، حتىٰ زعم بعضهم أنه حابىٰ قومَه (المهاجرين) ، فقال ﷺ ، بعد أن حمد الله وأثنىٰ عليه : « يا معشرَ الأنصار! ما قَالَةٌ (= قول غير ملائم) بلغتني عنكم ، وَجِدَةٌ (= مَوجِدة ،

حزن) وجدتموها عليَّ في أنفسكم ؟ ألم آتكم ضُلالاً فهداكم الله ؟ وعَالةً (= فقراء) فأغناكم الله ؟ وأعداءً فألف اللهُ بين قلوبكم ؟ قالوا : بلىٰ ، واللهُ ورسولُه أمَنُّ وأفضل . ثم قال : ألا تجيبونني يا معشر الأنصار ؟ قالوا : بماذا نجيبك يا رسول الله ؟ للهِ ورسوله المنُّ والفضل . قال ﷺ : أما والله لو شئتم لقلتم ، فلصَدقتم ولصُدقتم : أتيتنا مُكَذباً فصدقناك ، ومخذولاً فنصرناك ، وطريداً فآويناك ، وعائلاً فآسيناك (= واسيناك بالمعونة) .

أوجدتم يا معشر الأنصار في أنفسكم لُعَاعَةً (= شيئاً يسيراً) من الدنيا ، تألفتُ بها قوماً ليُسلموا ، ووكلتكم إلىٰ إسلامكم ؟ ألا ترضَون يا معشر الأنصار أن يذهب الناسُ بالشاءِ والبعير (وهو ما تألف به قلوبهم) ، وترجعوا برسول الله إلىٰ رِحالكم ؟ فوالذي نفسُ محمدٍ بيده ، لولا الهجرةُ لكنت امرءاً من الأنصار ، ولو سلك الناس شِعْباً (= طريقاً في الجبل) ، وسلكت الأنصارُ شعباً ، لسلكتُ شعبَ الأنصار! اللهم ارحم الأنصار ، وأبناء الأنصار ، وأبناءَ أبناءِ الأنصار!

فبكىٰ القومُ حتىٰ أخْضَلُوا (= بللوا) لِحاهم ، وقالوا : رضينا برسول الله قَسْماً وحظاً!

* * *

الهجرة بداية تاريخ الإسلام ، وإيذان بدولةٍ إسلامية لا سابقَ لها في التكون سرعةً ، ولا في الإعمار إنتاجاً وعدلاً وتوازناً . وانتقل المسلمون من حياة الضعف والتجزئة والتفرق والتبعية والخضوع ، إلىٰ حياة القوة والوحدة والسيادة ، لتقوم لهم دولة لم يعرف التاريخ لها نظيراً بأي مقياس .

إن العقيدة المحركة هي وحدَها صانعةُ الرجال ، وبانيةُ الأمم ، ومنشئةُ الحضارة .